

جُزءٌ فِیهِ:

تَخْرِیجُ حَدِيثِ: ((الرُّوَيْضَةُ))

تَخْرِیجُ:

الْعَلَامَةُ الْمُحَدَّثُ

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حفظه الله، ونفع به، وأطال عمره

وَمَعَهُ

الْصِّفَاتُ السَّيِّئَةُ لِأَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الدِّينِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 مَنْ تَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ نَجَا
 الْمُقَدِّمَةُ
 شَرَفُ عِلْمِ السُّنَّةِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ
 وَالْمُرْسَلِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَشْرَفَ الْعُلُومِ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَأَعْلَاهَا، وَأَحَقُّهَا بِالْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ،
 وَأَوْلَاهَا: عِلْمُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْآثَارِ الْمُحَمَّدِيَّةِ؛ الَّتِي هِيَ مُوضِحَةٌ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمُبَيِّنَةٌ
 لَهُ، وَدَالَّةٌ عَلَيْهِ، وَمُفَصَّلَةٌ لِمُجْمَلِهِ، وَحَالَّةٌ لِمُشْكَلِهِ، وَهَادِيَةٌ إِلَيْهِ. ^(١)

قُلْتُ: لِأَنَّ شَرَفَ الْعُلُومِ يَتَفَاوَتْ بِشَرَفِ مَدْلُوهَا، وَقَدَّرَهَا يَعِظُمُ بَعْظَمُ مَحْصُولِهَا،
 وَلَا خِلَافَ عِنْدَ ذَوِي الْبَصَائِرِ: أَنَّ أَجْلَهَا مَا كَانَتْ الْفَائِدَةُ فِيهِ أَعْمَمًا، وَانْفَعُ فِيهِ أَتَمًّا،
 وَالسَّعَادَةُ بِاِقْتِنَائِهِ أَدْوَمَ، وَالْإِنْسَانُ بِتَحْصِيلِهِ أَلْزَمَ؛ كَعِلْمِ الشَّرِيعَةِ الَّذِي هُوَ طَرِيقُ السَّعَادَةِ
 إِلَى دَارِ الْبَقَاءِ؛ مَا سَلَكَهُ أَحَدٌ إِلَّا اهْتَدَى، وَلَا اسْتَمْسَكَ بِهِ مَنْ خَابَ، وَلَا تَجَنَّبَهُ مَنْ
 رَشَدَ، فَمَا أَمْتَعَ جَنَابَ مَنْ احْتَمَى بِجَمَاهُ، وَأَرَعَدَ مَا بَ مَنْ اِزْدَاتُ بُجْلَاهُ. ^(٢)

قُلْتُ: وَمَعْرِفَةُ أَحَادِيثِ السُّنَّةِ؛ أَمْرٌ شَرِيفٌ، وَشَأْنٌ جَلِيلٌ، وَلَا يُحِيطُ بِهَا إِلَّا مَنْ
 هَدَبَ نَفْسَهُ بِمَتَابَعَةِ أَوْامِرِ الرَّسُولِ ﷺ وَنَوَاهِيهِ، وَأَزَالَ الرَّيْبَ عَن قَلْبِهِ، وَلِسَانِهِ فِي الدِّينِ.

(١) انظر: ((مُصْطَحِ الْحَدِيثِ)) لِلْحَكَمِيِّ (ص ٧).

(٢) انظر: ((جَامِعُ الْأَصُولِ)) لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج ١ ص ٣٦).

مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ جَدَّ الْعَزْمِ مَنِّي عَلَى تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الصَّحِيحَةِ حَتَّى تَتَبَوَّأَ الْمَكَانَةَ الْعَلِيَّةَ اللَّائِقَ بِهَا.

قُلْتُ: وَاللَّهِ تَعَالَى حِينَمَا تَكْفَلُ بِحِفْظِ كِتَابِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، تَكْفَلُ أَيْضاً بِحِفْظِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ؛ بَأَنْ خَلَقَ لَهَا رِجَالاً يَذُبُّونَ عَنْهَا، وَيُدُونُوهَا فِي دَوَابِنِ السُّنَّةِ.

لِذَا فَقَدْ صَحَّ الْعَزْمُ مَنِّي عَلَى تَتَبُّعِ طُرُقِ حَدِيثِ: ((الرُّوَيْضَةُ))، وَتَخْرِيجِهَا طَرِيقاً؛ طَرِيقاً مُلْتَزِماً بِقَوَاعِدِ فَنِّ مُصْطَلِحِ الْحَدِيثِ، وَمُقْتَدِياً بِأَقْوَالِ أُمَّتِنَا الْفُحُولِ الْكِبَارِ.

قُلْتُ: وَمَا حِدا بِي إِلَى الْقِيَامِ بِهَذَا الْعَمَلِ هُوَ أَنِّي وَجَدْتُ كَثِيراً مِنَ الرُّوَيْضَاتِ^(١) مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ يَتَكَلَّمُونَ فِي الدِّينِ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.

وَقَدْ أَدَّى بِهِمُ الْجَهْلُ أَنَّهُمْ هَجَرُوا مَنَهِجَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَقْبَلُوا عَلَى التَّمْيِيعِ فِي الدِّينِ مِنْ أَجْلِ نَيْلِ مَآرِبِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ. وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَّ أَمْرَهُمْ، وَصَفَاتَهُمْ فِي حَدِيثِ: ((الرُّوَيْضَةُ))، وَأَنَّهُمْ سَفَهَاءُ^(٢)، وَخَوْنَةٌ يَفْتَرُونَ الْكَذِبَ فِي الدِّينِ، وَيَفْتُونَ النَّاسَ بِالْبَاطِلِ، بَلْ وَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْبَاطِلِ:

(١) مثل: المدعو أحمد المنحرفي الإخواني الرَّبِيعِي المُرْجِي المُبْتَدِع الرُّوَيْضَةُ، وشقيقه المدعو عُمر المنحرفي الإخواني الرَّبِيعِي المُرْجِي المُبْتَدِع الرُّوَيْضَةُ، وقد عُرفَا بِالرِّبَاغِ فِي الدِّينِ، فَيَجِبُ التَّحْذِيرُ مِنْهُمَا، وَهَجْرُهُمَا عَلَى الدَّوَامِ إِلَى أَنْ يَمُوتَا فِي الْبِدْعِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(٢) قُلْتُ: فَكثِيرٌ مِمَّنْ يَتَصَدَّرُ لِلتَّدْرِيسِ، أَوْ التَّصْنِيفِ عُرْفَ بَعْدِ الْمُبَالَغَةِ بِالنَّقْلِ فِي الدِّينِ، فَمَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ عَيْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ يَأْخُذُ بِهِ عَلَى وَجْهِ الْقَبُولِ، وَإِنْ تَضَمَّنَ طَعْنًا فِي الدِّينِ، وَهَذَا هُوَ التَّقْلِيدُ الْأَعْمَى الْمُهْلِكُ لِلرُّوَيْضَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

﴿وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]، ففي حَدِيثِ: ((الرُّوَيْضَةُ)) حَدَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُمْ، وَالْأَخْذَ عَنْهُمْ فَفَهَ الدِّينَ فِي الْأَصْوَالِ وَالْفُرُوعِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

قلتُ: وهذا الكتابُ الذي بين يَدَيْكَ -أخي القارئ- سلسلة من: ((سلسلة ينابيع الآبار في تَخْرِيجِ الْآثَارِ))، أقدِّمُهُ للقُرَّاءِ مُحَقِّقًا تَحْقِيقًا عِلْمِيًّا مُفِيدًا نَافِعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِمَعْرِفَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

وفي الختامِ أودُّ أَنْ أتركَ القارئَ الكريمَ يَجُولُ فِي النَّظَرِ فِي تَخْرِيجِ حَدِيثِ: ((الرُّوَيْضَةُ))؛ لِيَرَى مَدَى تَمَكُّنِ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ مَعْرِفَةِ الْأَحَادِيثِ الْأَثَرِيَّةِ.

واللهُ من وراءِ القصدِ، وهو الهادي إلى سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

أبو عبد الرحمن الأثريُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَمِّ الْمُتَعَالِمِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِغَيْرِ عِلْمٍ فِي الدِّينِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَاعَاتٌ، يُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ. قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ^(١)؟ قَالَ: الرَّجُلُ^(٢) التَّافَهُ^(٣) يَتَكَلَّمُ فِي أُمُورِ الْعَامَّةِ).

وَفِي رِوَايَةٍ: (السَّفِيهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ النَّاسِ).

حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي ((سُنَنِهِ)) (ج ٢ ص ٣٣٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي ((الْمُسْنَدِ)) (ج ١٠ ص ٢٨٧ - الإتحاف)، وَالشَّجَرِيُّ فِي ((الْأَمَالِي)) (ج ٢ ص ٢٥٦)، وَابْنُ حَبِيبٍ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي ((أَشْرَاطِ السَّاعَةِ)) (ص ٨٢)، وَالْحَرَايِطِيُّ فِي ((مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ)) (ج ١

(١) الرُّوَيْبِضَةُ: تصغير الرابضة، وهو العاجز الذي رَضَ عن معالي الأمور، وَقَعَدَ عن طَلَبِهَا، كما قَعَدَ الْمُتَعَالِمُ عن طلب العلم، وَمَعَ هذا يتصدَّرُ.

وَانظُرْ: ((النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ)) لابن الأثير (ج ٢ ص ١٨٥).

(٢) يَقْصَدُ بِذَلِكَ الرَّجُلَ الْمُتَعَالِمَ الْجَاهِلَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ بِبَلَا عِلْمٍ كَ (السِّيَاسِيِّ، وَالْمُتَقَفِّ، وَالْجَامِعِيِّ، وَالدُّكْتُورِ، وَالْمُفَكِّرِ...)، وَلِلْأَسْفِ أَنْ هَذَا الرَّجُلُ الْجَاهِلُ يُؤْتَمَنُ عَلَى الْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ، وَالْمُسْئُولِيَّةِ، وَمُسَاجِدِ اللَّهِ، مِنْ خَطَابَةٍ، وَإِمَامَةٍ، وَتَأْذِينٍ، فَيُؤْتَمَنُ الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ الْأَمِينُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَانظُرْ: ((التَّعَالِمُ)) لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ص ٦).

(٣) وَالتَّافَهُ: الْحَسِيسُ الْحَقِيرُ.

وَانظُرْ: ((النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ)) لابن الأثير (ج ٢ ص ١٨٥).

ص ١٨٥) من طريق عبد الملك بن قدامة الجُمَحِي عن إسحاق بن أبي الفُرات عن المَقْبُرِيِّ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه به، بدون زيادة عن (أبيه) في الإسناد.

قلت: وهذا سندهُ ضعيفٌ فيه عبدُ الملك بنُ قُدَامَةَ الجُمَحِي، وهو ضعيف. وإسحاقُ بنُ أبي فُراتٍ مجهولٌ، وضعفه البُوصَيْرِيُّ في ((إتحاف الخيرة)) (ج ١٠ ص ٢٨٧).

وانظر ((الميزان)) للذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١٦٦) و((التقريب)) لابنِ حَجَرٍ (ص ١٣١)، و((مصباح الرُّجاجة)) للبُوصَيْرِيِّ (ج ٤ ص ١٩١).

وأخرجه أحمد في ((المُسند)) (ج ٢ ص ٢٩١)، والحاكم في ((المُسْتَدْرَك)) (ج ٤ ص ٤٦٥)، والمزِّي في ((تُحفة الأشراف)) تعليقاً (ج ٩ ص ٤٦٩)، وابنُ غيَلائَن في ((الغَيلائِنِيَّات)) (٣١٠)، والشَّجَرِيُّ في ((الأمالي)) (ج ٢ ص ٢٦٥ و ٢٧٣)، وابنُ تَيْمِيَّة في ((الأبدال العوالي)) (ص ٦٤) من طُرُقٍ عن يزيد بنِ هارون عن عبد الملك بنِ قُدَامَةَ عن إسحاق بنِ أبي الفُرات ^(١) عن سعيد بنِ أبي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ به. بزيادة عن (أبيه) في الإسناد.

قالَ الحافظُ المِزِّيُّ في ((تُحفة الأشراف)) (ج ٩ ص ٤٦٩) بعد أن عزا الحديثَ لابنِ مَاجَةَ: (رواه محمدُ بنُ عبد الملك الدَّقِيقِيُّ عن يزيد بنِ هارون قال عن (أبيه) عن أبي هُرَيْرَةَ).

قلت: وللحديثِ طُرُقٌ أُخرى يتقوى بها.

فأخرجه أحمد في ((المُسند)) (ج ٢ ص ٢٣٨) من طريق فُلَيْحٍ عن سعيد بنِ عُبَيْدِ بنِ السَّبَّاق عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه به.

(١) قلت: وقد سَقَطَ إسحاقُ من بعضِ الأسانيد؛ فتنبه.

قلت: وهذا سندهُ لا بأسَ بهِ، فيه فُتُوح وهو ابن سليمان الخُزاعي، وهو صدوقٌ فيه كلامٌ من قِبَلِ حِفْظِهِ.

وله شاهدٌ: أخرجه أحمد في ((المُسند)) (ج ٣ ص ٢٣٠) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه به وفيه (الفُؤَيْسِقُ) بدل (التَّافِه).

قلت: وهذا سندهُ فيه مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وهو مُدَلِّسٌ.

لكن صرَّحَ بالتَّحْدِيثِ فِي رِوَايَةِ الْبَزَّارِ.

فأخرجه أحمد في ((المُسند)) (ج ٣ ص ٢٢٠)، والطَّحَاوِيُّ فِي ((مُشْكَلِ الْآثَارِ)) (ج ١ ص ٤٠٥)، وابنُ أَخِي مِيمي الدَّقَاقِ فِي ((الفوائد)) (ص ٢٥١)، والبَزَّارُ فِي ((المُسند)) (ج ٧ ص ١٤٧)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ فِي ((الزَّوَائِدِ)) (١٢٨٨٧)، وأبو يَعْلَى فِي ((المُسند)) (ج ٦ ص ٣٧٨)، وعبدُ الحَقِّ الإشبيلي فِي ((الأحكام الشرعية الكبرى)) (ج ٤ ص ٥٤٢)، وابنُ عديِّ فِي ((الكامل)) (ج ٦ ص ٢١١٨) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه به.

قلت: وهذا سندهُ حسنٌ، وجودُ إسناده ابن حجر في ((فتح الباري)) (ج ١٣

ص ٨٤).

قال ابنُ مَعِينٍ فِي ((التَّارِيخِ)) (ج ٣ ص ١٣٥): (لم نسمعَ عن عبدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ إِلَّا حَدِيثَ الَّذِي يُحَدِّثُ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ). اهـ

وقال ابنُ عديِّ فِي ((الكامل)) (ج ٦ ص ١٠٥)؛ بعدَ أَنْ رَوَى قولَ ابنِ مَعِينٍ

هذا: (يعني: حديثَ الرُّوَيْضَةِ). اهـ

وقال الهيثمي في ((الزوائد)) (ج ٧ ص ٨٨٤): (رواه البزار، وقد صرح ابن إسحاق^(١) بالسماع من عبد الله بن دينار، وبقية رجاله ثقات). اهـ
وأخرجه عبد الرزاق في ((المصنف)) (٢٠٨٠٣) عن عبد الله بن دينار مرسلًا به.
وأخرجه نعيم بن حماد في ((الفتن)) (ص ٣٦٠) من وجه آخر عن أنس بن مالك
رضي الله عنه به.

وإسناده تالف.

وانظر: ((التاريخ)) لابن معين (٥٦٥)، و((السؤالات)) للبرذعي (ص ٣١١)،
و((العلل)) لابن أبي حاتم (٢٧٩٢).
وأخرجه الطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٣٢٥٨) من وجه آخر أيضاً عن أنس
بن مالك رضي الله عنه به.

وإسناده واه أيضاً.

وذكره الهيثمي في ((مجمع البحرين)) (ج ٧ ص ٢٥٧).

وقال البرذعي في ((سؤالاته)) (ج ٢ ص ٣٢٩): (قلت لأبي زُرعة: عبد الله بن دينار الشامي؟ قال: شيخٌ ربما أنكر، قلت: عبد الله بن دينار الذي يروي عن أنس حديث ((الرُّوَيْضَةُ)) هو هذا؟ قال: لا، ابنُ إسحاق ما له وهذا؟).

قال البرذعي: وقد كان رجلاً من أصحابنا ذاكربي بهذا الحديث، عن شيخٍ ليس عندي بمأمون، عن أبي قتيبة، عن عبد الله بن المثنى، عن عبد الله بن دينار، عن أبي

(١) وابنُ إسحاق حافظٌ كبيرٌ، واسعُ الرواية، وقد ذكره ابنُ المديني في الذين مدارُ الإسناد عليهم في ((العلل)) (ص ٣٦ و٣٧).

الأزهر، عن أنسٍ، وذكرت لأبي زُرْعَةَ هذا أنه صاحبُ أنسٍ، ولم أجتري أن أذكر له أنه من رواية هذا الرجل، لأنه لم يكن يرضاه، فقلتُ له: هو هذا الشَّامِيُّ؟ فأجابني بهذا). اهـ
وله شاهدٌ آخر:

أخرجه البزَّارُ في ((المُسند)) (ج ٧ ص ١٤٧)، وأبو يَعْلَى^(١) في ((المُسند الكبير)) (ج ٥ ص ٨٩ - المَطَالِب)، والخطيبُ في ((مسألة الاحتجاج بالشَّافِعِيِّ)) (ص ٣٤)، والطَّبْرَانِيُّ في ((المُعْجَم الكبير)) (ج ١٨ ص ٥٦)، وفي ((مُسند الشَّامِيِّين)) (ج ١ ص ٥١)، والطَّحَاوِيُّ في ((مُشْكَل الآثار)) (ج ١ ص ١٣٢)، وابنُ عساکر في ((تاريخ دمشق)) (ج ٥٨ ص ٤٧)، والسِّلْفِيُّ في ((مُعْجَم السَّفَر)) (٥٦٢)، وعبد الحق الإشبيلي في ((الأحكام الشرعية الكبرى)) (ج ٤ ص ٥٤٢) من طُرُقٍ عن إبراهيم بن أبي عَبْلَةَ عن أبيه عن عَوْفِ بنِ مالك الأشْجَعِيِّ رضي الله عنه به.

قلتُ: وهذا سندهُ فيه شِئْرُ بنُ يَفْظَانَ، وهو والدُ إبراهيم بن أبي عَبْلَةَ، لم يرو عنه إلا ابنه، ولم يُوثقه غير ابنِ حَبَّانٍ في ((الثِّقَات)) (ج ٤ ص ٣٧٦)، وذكره ابنُ أبي حَاتِمٍ في ((الجرح والتَّعْدِيل)) (ج ٤ ص ٣٧٦)، وباقي رجاله ثقات.
قلتُ: فمثله حسنٌ في المُتَابَعَاتِ.

وقال البُوصَيْرِيُّ في ((إتحاف الحيرة)) (ج ١٠ ص ٢٨٧): (رواه أبو يَعْلَى المَوْصِلِيُّ، والبزَّارُ بسندٍ واحدٍ رواه ثقات).
والحديث حسنُه الشَّيْخُ الألبَانِيُّ في ((الصَّحِيحَة)) (ج ٤ ص ٥٠٨).

(١) وفيه عند أبي يَعْلَى في تفسير الرُّوَيْضَة: (مَنْ لَا يُؤْبَهُ لَهُ).

قلتُ: يقصدُ بذلك الجاهل المُتَعَالِم.

وانظر: ((التعاليم) للشَّيْخِ بَكر بن عبد الله (ص ٦)).

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي ((الْعَلَلِ)) (ج ٦ ص ٥٩٦): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ
الَّذِي: رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي
((الرُّوَيْضَةِ))؟).

قَالَ أَبِي: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَاقَ، وَوَجَدْتُ فِي رِوَايَةِ بَعْضِ الْبَصَرِيِّينَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.
قَالَ أَبِي: وَلَا أَذْرِي مَنْ أَبُو الْأَزْهَرِ، قُلْتُ: مَنْ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى؟،
فَقَالَ: حَجَّاجُ الْفُسْطَاطِيِّ.

قَالَ أَبِي: لَوْ كَانَ حَدِيثُ ابْنِ إِسْحَاقَ صَحِيحًا، لَكَانَ قَدْ رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْهُ. اهـ
قُلْتُ: كَذَا قَالَ: ((صَحِيحًا))؛ بِلَا أَلْفٍ بَعْدَ الْحَاءِ، وَفِيهِ وَجْهَانِ:
الْأَوَّلُ: النَّصْبُ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ: ((كَانَ))، وَحُذِفَتْ مِنْهُ ((أَلْفُ تَنْوِينِ النَّصْبِ))،
عَلَى لُغَةٍ: ((رَبِيعَةً)).

وَكَانَتْ الْجَادَّةُ أَنْ تُكْتَبَ ((بِالْأَلْفِ))، لَكِنَّهُ جَاءَ هُنَا عَلَى لُغَةٍ: ((رَبِيعَةً))؛ فَإِنَّهُمْ
لَا يُبَدِّلُونَ مِنَ التَّنْوِينِ فِي حَالِ ((النَّصْبِ أَلْفًا))؛ كَمَا يَفْعَلُ جَمْهُورُ الْعَرَبِ، بَلْ يَحْذِفُونَ
التَّنْوِينَ، وَيَقْفُونَ بِسُكُونِ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهُ؛ كَالْمَرْفُوعِ وَالْمَجْرُورِ، وَلَا بَدَّ مِنْ قِرَاءَتِهِ مُنَوَّنًا
فِي حَالِ الْوَصْلِ؛ غَيْرَ أَنَّ الْأَلْفَ لَا تُكْتَبُ؛ لِأَنَّ الْخَطَّ مَدَارَهُ عَلَى الْوَقْفِ، وَقَدْ وَقَعَ مِنْ
ذَلِكَ فِي الْأَحَادِيثِ، وَالْآثَارِ، وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ: شَيْءٌ كَثِيرٌ، وَشَوَاهِدُ لُغَةٍ: ((رَبِيعَةً)) أَكْثَرُ

مِنْ أَنْ تُحْصَى، شِعْرًا، وَنَثْرًا، وَلُغَةً: ((رَبِيعَةٌ)) هِيَ إِحْدَى ثَلَاثِ لُغَاتِ الْعَرَبِ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْاسْمِ الْمُنَوَّنِ؛ نَحْوَ سَمِعْتُ أَنْسًا، وَرَأَيْتُ سَامًا.^(١)

وَالثَّانِي: الرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ حَبْرٌ لِلْمُبْتَدَأِ (حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ)، وَالْجُمْلَةُ مِنَ الْمُبْتَدَأِ، وَالْحَبْرُ فِي مَحَلِّ خَبَرٍ: (كَانَ)، وَاسْمُهَا: (ضَمِيرُ الشَّانِ)، وَالتَّقْدِيرُ: لَوْ كَانَ هُوَ؛ أَي: الشَّانُ وَالْحَدِيثُ، حَدِيثُ ابْنِ إِسْحَاقَ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَضَمِيرُ الشَّانِ كَثُرَ دَوْرَانُهُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، بَارِزًا، وَمُسْتَتْرًا، وَمَحْدُوفًا؛ فَنَقُولُ: يَكُونُ ((ضَمِيرُ الشَّانِ)) بَارِزًا، وَهُوَ ((مُبْتَدَأٌ))، أَوْ اسْمٌ لـ ((إِنَّ)) أَوْ ((إِخْدَى أَخَوَاتِهَا))، أَوْ ((مَفْعُولُ أَوَّلٍ)) فِي بَابِ ((ظَنَّ))، وَ((أَخَوَاتِهَا))، وَيَكُونُ مُسْتَتْرًا مَرْفُوعًا اسْمًا ((لِلْأَفْعَالِ النَّاسِخَةِ)) فِي بَابِ ((كَانَ))، وَ((كَادَ)).

وَيَأْتِي ((ضَمِيرُ الشَّانِ)) مَحْدُوفًا مَنْصُوبًا اسْمًا لـ ((إِنَّ)) الْمُثْقَلَةَ، أَوْ ((إِخْدَى أَخَوَاتِهَا))، وَكَذَلِكَ: ((إِنَّ))، وَ((أَنَّ))، وَ((كَأَنَّ)) الْمُخَفَّفَاتِ، وَيُحْذَفُ أَيْضًا مَفْعُولًا أَوَّلَ فِي بَابِ ((ظَنَّ))، وَلِكُلِّ ذَلِكَ شَوَاهِدٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالْحَدِيثِ، وَلُغَةِ الْعَرَبِ شِعْرًا، وَنَثْرًا.^(٢)

(١) وانظر: ((المنهاج)) للنووي (ج ٢ ص ٢٢٧)، و(ج ٨ ص ٨٣)، و((عمدة القاري)) للعيني (ج ٦ ص ٢٥٢)، و(ج ٨ ص ٢٦٢)، و(ج ٢٢ ص ٨٧)، و((فتح الباري)) لابن حجر (ج ٩ ص ٦٢١)، و((شرح سنن النسائي)) للشيوطي (ج ٥ ص ١٨٠).

(٢) وانظر: ((شرح قطر الندى)) لابن هشام (ص ٣٥٦)، و((أوضح المسالك)) له (ج ٢ ص ٦٠ و ٦٣)، و((مغني اللبيب)) له أيضاً (ج ١ ص ٨٣ و ٢٠٤ و ٣٧٨)، و((شرح الألفية)) للأشموني (ج ٤ ص ٣٥١)، و((شرح سنن النسائي)) للشيوطي (ج ١ ص ٣٠)، و((المنهاج)) للنووي (ج ٣ ص ٩٨)، و((شرح الألفية)) لابن عقيل (ج ١ ص ٢٦١ و ٢٦٦)، و(٣٥٩ و ٣٥١)، و((السيئر الحثيث)) لفجّال (ج ٢ ص ٥١٦ و ٥١٩)، و((توضيح المقاصد)) للمرادبي (ج ١ ص ٢٢٧)، و((مختصر مغني اللبيب)) لشيخنا ابن عثيمين (ص ١٠٤)، و((شرح ألفية ابن مالك)) له (ج ٢ ص ١٥٠).

قال الشَّاطِئِيُّ رحمه الله في ((الاعتصام)) (ج ٢ ص ٦٨١)؛ عن تفسير الروَيْبِضَةِ: (قالوا: هو الرَّجُلُ التَّافَهُ الحَقِيرُ يَنْطِقُ في أُمُورِ العَامَّةِ، كَأَنَّهُ لَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ في أُمُورِ العَامَّةِ، فَيَتَكَلَّمُ). اهـ

وقال أَبُو مَنْصُورِ السَّمْعَانِيُّ رحمه الله في ((غرائب الأحاديث)) (ج ٢ ص ٥٢٧): (تفسيرُ الرُّوَيْبِضَةِ مَذْكُورٌ في الحديثِ، وكَأَنَّه في الأَصْلِ تَصْغِيرُ الرِّابِضَةِ وهي الدَّابَّةُ التي تَرَبِّضُ فلا تَتَحَرَّكُ، فَشَبَّهَ الرَّجُلَ الدُّونَ به. ^(١))

وأما التَّافَهُ فهو: الحَسِيسُ، الحَامِلُ من النَّاسِ، ولذلك كُتِبَ حَسِيسٌ تافِهِ. اهـ

هذا آخر ما وفقني الله سبحانه وتعالى إليه في تصنيف هذا الكتاب النافع المبارك -
 إن شاء الله - سائلاً ربي جلَّ وعلا أن يكتب لي به أجراً، ويحطَّ عني فيه وزراً،
 وأن يجعله لي عنده يوم القيامة ذُخْراً... وصلى الله وسلّم وبارك
 على نبيِّنا مُحَمَّدٍ، وعلى آله، وصحبه أجمعين،
 وآخر دعوانا أن الحمد لله
 ربِّ العالمين

(١) فَرَبِّضَ عن (العلم الشرعي)، فلم يطلبه على الحقيقة عند العلماء الربانيين من أهل السنة والجماعة، ولم يبحث في مسائل علم الأحكام، فهو جامد لا يتحرك، لأن هذا العلم هو الذي يُوصل في العبد البحث في الفقه الصحيح. فهو رَضَّ على (العلم الأكاديمي) علم الجامعات، وعلم الشهادات، وهذا العلم يُوصل في العبد الجهل المركب بعلم الشريعة المطهرة، والله المُستعان.